



سياسة مجموعة FCC الخاصة باشتراكها في عطاءات السلع أو الخدمات

2020

21 يناير لعام



الفهرس

3.....	سجل الإصدارات.....	0.
4.....	المقدمة	1.
4.....	مجال تطبيقها والهدف منها.....	2.
4.....	ارتباطها بسياسات أخرى.....	3.
5.....	المبادئ العامة.....	4.
5.....	الولاء.....	a)
5.....	الاستقلالية.....	b)
6.....	الشفافية.....	c)
6.....	المسؤولية.....	d)
6.....	الالتزام بالقواعد.....	e)
6.....	التوثيق.....	f)
7.....	تطبيق إجراءات مخصصة.....	5.
7.....	التزامات مجموعة FCC.....	6.
8.....	التزامات العاملين بمجموعة FCC.....	7.



0. سجل الإصدارات

التعديلات	التاريخ	الإصدار
الإصدار الأول. معتمد من مجلس الإدارة	21 يناير لعام 2020	01



سياسة مجموعة FCC الخاصة باشتراكها في عطاءات السلع أو الخدمات

1. المقدمة

من بين الخدمات المختلفة التي تقدمها مجموعة FCC في السوق المشاركة في عمليات تقديم العطاءات التي يعقدها عملاؤها ويمثل هذا الأمر مكانة محورية ضمن أنشطتها المعنادة.

وسيكون من الأهمية بمكان أن يقوم جميع العاملين بالمجموعة الذين يشاركون في مثل هذه العمليات بتوخي الحذر لتجنب الانخراط في ممارسات تتعارض مع مبادئ المجموعة أو النظام القانوني.

أولاً، فيما يتعلق بالمبادئ الأخلاقية للمجموعة، تهدف السياسة إلى أن تكون مشاركة مجموعة FCC في عمليات تقديم العطاءات متوافقة مع مدونة الأخلاقيات والسلوك لمجموعة FCC، وخاصة فيما يتعلق بالقيم التالية:

- الأمانة والاحترام: يجب أن تلتزم مجموعة FCC في ممارسة أنشطتها بسلوك أمين ونزيه.
- الصرامة والاحترافية: يجب أن تمثل أنشطة مجموعة FCC نموذجًا للسلوك المثالي وأن يظهر مثل هذا السلوك في خدمة العملاء.

ثانياً، فيما يتعلق بالالتزام بالإطار القانوني، تسعى هذه السياسة إلى ضمان أقصى درجات الامتثال للقواعد المنطبقة على إجراءات المناقصة (مع الإشارة بوجه خاص إلى قواعد المشتريات العامة وضمن المنافسة) وذلك للحد من خطر انتهاك القواعد التنظيمية، لا سيما في المجال الجنائي مثل (الفساد، والاحتيال، والرشوة، وما إلى ذلك) أو ضمان المنافسة (التواطؤ مع الشركات المتنافسة).

2. مجال تطبيقها والهدف منها

تهدف هذه السياسة إلى وضع العناصر الأساسية والمشاركة لمجموعة FCC فيما يختص بتجهيز عروض عمليات الشراء التنافسية التي تعقدها الكيانات العامة أو الخاصة وتقديمها.

وانطلاقاً من هذه السياسة، يُعني بالعطاء أي عملية تنافسية لتقديم السلع أو الخدمات إلى عميل عام أو خاص بحيث تحدد اللوائح أو يحدد العميل إجراءً محددًا لاستلام العروض من مختلف الموردين ومقارنتها.

وتهدف هذه السياسة، باختصار، إلى ضمان موافقة عمليات اتخاذ القرار والبت في مشاركة شركات مجموعة FCC في المناقصات العامة والخاصة مع المبادئ العامة لمدونة الأخلاقيات والسلوكيات الخاصة بالمجموعة ويتم تنفيذها دائماً داخل إطار قانوني.

تنطبق هذه السياسة على جميع شركات مجموعة FCC. قد تتم إضافة بعض الأمور الخاصة لكل بلد أو مجال، إذا لزم الأمر أو كان مناسباً، ولكن لا تمنع هذه الخصوصيات المحلية أو القطاعية تطبيق المبادئ الأساسية المحددة في هذه الوثيقة.

3. ارتباطها بسياسات أخرى

ويتزامن تطبيق هذه السياسة مع سياسات مكافحة الفساد والهدايا والوكلاء وضمن المنافسة التي وضعتها مجموعة FCC.

4. المبادئ العامة

ولتطوير القيم الواردة بمدونة الأخلاقيات والسلوك بوجه عام، سيلتزم العاملون بمجموعة FCC بالمبادئ التالية في جميع أنشطتهم المتعلقة بإعداد العروض في عمليات تقديم العطاءات:

- الولاء
- الاستقلالية
- الشفافية
- المسؤولية
- الالتزام بالقواعد
- التوثيق

(a) الولاء

يجب أن تتم مشاركة أي شركة من شركات مجموعة FCC في عملية تقديم العطاءات دائماً من خلال الولاء الكامل للعملاء ومصالحهم. وهذا يعني أنه لن يُعتمد أي سلوك في عملية المناقصة قد يحبط أو يعرقل بصورة غير مشروعة هدف المناقصة.

وتطبيقاً لهذا المبدأ، يجب على العاملين الذين يشاركون في هذه الأمور معرفة إجراءات التعاقد والالتزام بها كما هو منصوص عليها في اللائحة وكذلك في حالة الإجراءات الداخلية الخاصة بالعميل ذاته. ولا يجوز للشركة ولا للعاملين بها القيام بأعمال قد تنطوي على تحايل على هذه الإجراءات أثناء العملية أو استخدام قنوات تواصل غير تلك المنصوص عليها في القواعد المحددة التي تنطبق على المناقصة.

وإذا اكتُشفت أي مخالفة في أثناء عملية المناقصة سيترتب عليها تقديم شكوى أو طعنوتستند هذه الشكوى أو هذا الطعن دائماً إلى أسباب مبررة، ولن تُقدم هذه المطالبات بأي حال من الأحوال على سبيل التهور (دون دراسة).

ويجب على العاملين بشركة FCC ومديروها تجنب المواقف التي قد ينجم عنها تعارض بين مصالحهم الشخصية ومصالح مجموعة FCC أو مصالح العميل. وفي هذا السياق، تُحظر تلك الإجراءات التي قد ينتج عنها فائدة مستقبلية أو عاجلة للعامل أو المدير أو الأشخاص المرتبطين بهم، استناداً إلى مدونة القواعد السلوكية والأخلاقية الخاصة بشركة FCC.

(b) الاستقلالية

بغض النظر عن الحالات التي تقوم فيها الشركة بالتعاون مع جهات أخرى، فإن قرار المشاركة وتحديد تفاصيل شروط العرض المُتقدم به إلى أي مناقصة سيخرج بشكل مستقل ومن جانب واحد من قبل الشركة.

ولا يجوز بأي حالٍ من الأحوال مشاركة المعلومات المتعلقة بالمناقصة مع الشركات الأخرى المُنافسة. إذا أرسل أحد المنافسين إلى عامل بالشركة معلومات عن قراره الخاص بشأن العطاء، يجب على هذا العامل إبلاغ إدارة الأخلاقيات المهنية على الفور، وبدورها ستحدد الإجراء المناسب بناء على الطرف الحالي.

في حالة إذا كان العرض يستلزم أو ربما يتطلب التعاون مع كيانات أخرى خارج مجموعة FCC (مثل حالات التعاقد من الباطن، والاتحادات المؤقتة للشركات، والشركات قيد المشاركة، وما إلى ذلك)، فيجب تحليل الوضع بشكل خاص لتحديد الحاجة إلى التعاون مع الغير من عدمها حسب عملية التقدير. وفي هذه الحالات، لا يجوز للكيان المسؤول عن العملية في مجموعة FCC أن يضفي الطابع الرسمي على أي مسودة تعاون دون أن يكون قد سبق له أن حلل ووثق الحاجة إلى التعاون مع

الكيانات الأخرى وأن يكون ذلك وفقاً للقانون الحالي. ويجب إعداد هذا التبرير لكل إجراء من إجراءات التعاون المحددة، إلا إذا اعتزمت الشركة إنشاء مسودة شراكة ثابتة.

وبالطريقة ذاتها، فأى قرار بالطعن في نتيجة المناقصة ستخذه الشركة دائماً بشكل مستقل ولأسباب لها ما يبررها. وسينطبق الأمر ذاته في حالة الانضمام إلى الطعن أو الشكوى المقدمة من إحدى رابطات شركات القطاع.

(c) الشفافية

تقوم العلاقات بين مجموعة FCC والعملاء الذين يتقدمون للمناقصات على مبدأ الشفافية. وهذا يعني أن الشركة سوف تتواصل مع العميل بمصادقية ومن خلال القنوات المحددة لهذا الغرض.

في حال عدم اهتمام الشركة بالمشاركة في عملية ما لأسباب تجارية أو اقتصادية أو غيرها، فإنها ستقوم بإبلاغ العميل بشكل واضح وستمنع عن تقديم العروض التي تم إعدادها وتصميمها حتى لا يتم اختيارها.

وبالطريقة ذاتها، إذا لاحظ العاملون بالشركة وجود مخالفات في عملية تقديم العطاءات، فعليهم أن يُطلعوا الشركة المقدمة للعطاءات على هذه المخالفات من خلال قناة الأخلاقيات المهنية، حتى لو كانت تلك المخالفات تعزى إلى الموظفين التابعين للعميل نفسه.

(d) المسؤولية

وستكون العطاءات التي تقدمها كيانات مجموعة FCC في عمليات المناقصات مستوفية للمعايير التجارية والاقتصادية المقبولة في وقت تقديم العطاء، ولذلك يحظر استخدام عمليات تقديم العطاءات كأداة لتحقيق أغراض غير مشروعة

يحظر على وجه التحديد تقديم المناقصات بشروط ليست مدروسة في ظل المعلومات المتاحة وقت إعدادها.

(e) الالتزام بالقواعد

الامتثال للقانون هو أحد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها مجموعة FCC. ستراعي شركات مجموعة FCC في إعداد المناقصات وتقديمها دقة الامتثال للقوانين الحالية، وعلى وجه الخصوص، القواعد المطبقة على عقود القطاع العام، وقانون مكافحة الاحتيال ومكافحة الفساد وقانون المنافسة وأي تشريع قد يُطبق حسب السلطة القضائية المعنية.

وانطلاقاً من امتثال مجموعة FCC للقانون، أنشأت الشركة قناة للأخلاقيات المهنية للعاملين بها للإبلاغ عن أي أمور يمكن أن تؤدي إلى انتهاك القوانين أو اللوائح.

وفي ضوء تطبيق هذا المبدأ، سيتلقى العاملون المشاركون في إعداد العطاءات وتقديمها تدريباً محدداً يتناسب مع مسؤولياتهم.

(f) التوثيق

يجب أن تحتفظ كل شركة من شركات مجموعة FCC، حسب ما يقتضي الأمر، بأرشيف موثق لجميع عمليات العطاءات التي تشارك فيها، حتى لو لم تُمنح لها. ويجب أن يتضمن هذا الملف على الأقل مواصفات العطاء، والمناقصة المُقدمة، ونتيجة قرار التحكيم، وأي وثائق أخرى ذات صلة. وكذلك في حالات وضع مخططات للعطاء، يجب أرشفة هذه الخطط.

في حالة إذا تقدمت الشركة بعرض مختلف بشكل كبير عن العروض المماثلة المقدمة في السنوات الثلاث الماضية، يجب أن يتضمن الملف الأسباب التي تعضد هذا الاختلاف.

وفي هذه الحالة ستكون جميع الملفات الأرشيفية التي سيتم إنشائها متاحة لمراجعتها بشكل كامل من قبل قسم الرقابة وللمراجعة من قبل إدارة التدقيق الداخلي.

5. تطبيق إجراءات مخصصة

يجب تحديد هذه السياسة على هيئة إجراءات محددة في كل مجال من مجالات الأعمال، ويعتمد تصميمها على واقع العمل التجاري وخصائصه، كما أنها تحدد عملية تسلسل صنع القرار.

يجب أن يغطي كل إجراء من هذه الإجراءات المحددة على الأقل:

(i) أن يستطيع الشخص أو الأشخاص المسؤولون عن اتخاذ قرار تقديم العطاء من عدمه. تحديد مستويات مختلفة من الصلاحيات تبعاً لحجم المناقصة.

(ii) أن يستطيع الشخص أو الأشخاص المسؤولون عن إعداد العرض المقدم والموافقة عليه. والموافقة عليه، كما حدث في الحالة السابقة، تحديد مستويات مختلفة للموافقة على العطاء تبعاً لحجم العطاء أو الشروط التي ستطبق (على سبيل المثال، الخصومات التي تفوق الحدود، وقيمة الضمانات المطلوبة، ومخططات الشراكة مع المنافسين، وما إلى ذلك).

(iii) عملية الأرشيف أو تسجيل العمليات.

يجب أن تتوافق الإجراءات الخاصة لمجالات العمل مع المبادئ المنصوص عليها في هذه السياسة. ويجوز إدراج استثناء أو خصوصية فقط في حالة إذا أصبحت ضرورية لتسيير الأعمال وذلك بعد أن توافق عليها الجهة الرقابية بصورة واضحة.

ويجب تعريف العاملين بكل مجال من مجال الأعمال بمجموعة FCC بالإجراءات المحددة التي يجب تطبيقها.

6. التزامات مجموعة FCC

وفي ضوء تطبيق هذه السياسة، يجب على قطاعات العمل المختلفة بمجموعة FCC القيام بما يلي:

(i) تعميم محتوى هذه السياسة وكذلك الإجراءات المحددة التي تنطبق عليها على أوسع نطاق بين جميع العاملين والمديرين الذين قد يشاركون، بشكل مباشر أو غير مباشر، في عمليات تقديم العطاءات.

(ii) وضع برامج تأهيلية فعالة حتى يصبح جميع الموظفين والمديرين الذين سيشاركون، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، في عمليات تقديم العطاءات، على دراية بجميع الالتزامات الناشئة عن الامتثال لهذه السياسة. ويجب أن تحتوي هذه البرامج على أجزاء تختص ببيان وضع قانون التعاقدات العامة، ومكافحة الغش، ومكافحة الفساد، وكفالة حق المنافسة، وينبغي استعراض فعاليتها بصورة دورية.

(iii) ضبط عملية الامتثال لهذه السياسة بصورة دقيقة عن طريق وضع ضوابط وإجراءات للمراقبة والمراجعة.

وبالإضافة إلى ذلك، يجوز لكل شركة فرعية أو شعبة أن تُدرج ضمن إجراءاتها الداخلية تدابير إشراف إضافية تتناسب مع موقعها التجاري، مع مراعاة ضرورة الموافقة عليها من جانب إدارة المراقبة لإدراج هذه التدابير الإضافية.



7. التزامات العاملين بمجموعة FCC

ومن جانبهم، يجب على العاملين بمجموعة FCC الالتزام بمعرفة هذه السياسة واستغلال الموارد التي توفرها الشركة لهم لضمان الالتزام بها. وفي السياق ذاته، فضلاً عن المشاركة في برامج التدريب، يجب على العاملين بمجموعة FCC إبلاغ الشركة من خلال القناة الأخلاقية بأي حادث أو مخالفة محتملة يلاحظونها فيما يتعلق بإعداد العروض في المناقصات وتقديمها.